

يشترط التعريف والعدل اما التعريف فلانه مضاف في المعنى الى الضمير المؤكد
وقد استغنى بيننا المعنا فتدريج ظهورها وصار محم كالحام في كل من حرقه
بغير قرينة لفظية وانما تعريفه فانه الصريح كما توثر العلية واما العدل
فلازم مع تعريفه صيغة الاصلية وهي جمعاء وان جمعها وقت اجمع في كل جمع
المؤكدا والاولى ان يكون كذلك كان حتى متى ينتهان بجمع بالالف والتاء فالجاء في
به على قول علم ان بعد ذلك هو القياس فيه وهو حياوات وقتل هو جمع معدية
عن جماع والجمع ما قد ينادى ذكره لان فعله لا يجمع على فعل الا اذا كان مؤنثا
لا فعل صفة كحرام وصفه ولا على فعل الا اذا كان اسما محضا كالحرام كالحرام
وجما ليس كذلك وتندرج في جمع الصريح للتعريف والعدل ما يتبعه من تشبيه
بجمع وتبعه ولما سمي بان اريد به معنى يوم بمعنى عرفنا بالالف والالف والام
كقولك طلبت محلا ليل وقت عدل اسير لا يعرف وهو معرفه عن احدى
الا اذا كان ظاهرا في غير ذلك مما هو مع الصريح كقولك خرجت يوم الجمعة
مسيح وكان الاصل فيه اريد به في الف والالف والام فعدل منه اللفظ بالالف
والام وقد صدق التعريف في الصريح وقدم صدق الاصل في معنى المتكلمين
على الفصح ليقترن معنى حرق التعريف وهو باطل لوجوه احدى ان لو كان مبنيا
لكان غير المتعدي اولى له في موضع نصب فيجب ان يجمعنا بالمتعدي في المثالين
الاعراب كما اجتنبت في قولك بعد والمناهي المنزلة لغير انشا في ان سمي ذلك
مبنيا لكان جائزا لا عراب جازا لعرب حين في قوله على حين عايشة
على الشبي لثاويها في ضمها سببا للتعريف لئلا يكون عارضا للالف
ان دعوى مع الصريح سهل من البناء لانه ابعدهم الاصل ودعوى لا صل
ارجح من دعوى محملا سهل واذا ثبت انه سهل غير صحتي ثبت انه غير

متضمن معنى حرق التعريف وانما هو معدول ما ينحرف حرق التعريف ثم يثبت
لم الصريح والافتقار بين التعريف والعدالة التعريف استعمالا اكمل في معناها
الاصح من ايد عليه معنى حرق العدل تغيير ليعناه وعند صدقها فاشد
وارد على ضيقه الاصلية ومعناها من ايد عليه بقرينة معنى حرق التعريف
وهو باطل سابقا ما ذكره ولو تكلمت سحر في كونه كقولنا تعالى في حياهم
بسحر نعمة من نعمتنا واما اسس فاذا اريد به اليوم الذي قيل بولس
العداوات في قوله فيم يبرونه ويعفون به الصريح للتعريف وللعدل عن تغيير
الالف والام وذلك في حال الرمح خاصة فيقولون ذهبا اسس على حرف
المنصب والحرف يبينون على الكسر وبعضهم يهملون مطلقا وينبع من الصريح
وعلى ذلك قول الرجز لعدلات حيا من اسس حيا نكثا العالين
حمسا وغيره في تيمم يبينون على الكسر في الامر بكلمة عندهم متضمن معنى
الالف والام والخلق في الامر باذا الضيف واقترن بحرفا تعريفيا وتكلم
وصفوا وكسر وحل معدول متبع به فعله باق الاسس اسس عند بني
تيمم فانه عايشة من زوال التيمم وليس في اللفظ تغيير ليشير بالقتل
عن معدول في قوله عايشة من معدول في قوله عايشة فان في اللفظ ياشتر
بعد التيمم في ان حنقول من معدول في قوله عايشة من المعدول والعدل
حرق عايشة في قوله عايشة من المعدول وعنه وذهاب الحقت وانواع اربع برهان
ان حرق المعدول المعول الاسس به وان على الكسر حقا على قوله وهو نظير
عند تيمم فاصرف من مات كسر من كل ما للتعريف في اشرا
ما كان على ضلال على التوقيت فالعربية منه مذهبان فاهل الحجاز يبنونه على
الكسر لشيء به بنوا للتعريف وانما في العدل والتمه وبخلافه يبنونه على